



(إسامة أبو عريمة)

حضور غفير من الدبلوماسيين وأبناء الجالية اللبنانية خلال الندوة



السفير اللبناني د.خضر حلوي خلال مداخلة

خلال ندوة نظمتها السفارة اللبنانية تحت عنوان «الانتخابات الرئاسية في لبنان مدخل إلى بناء الدولة والمواطنة»

# حلوي: الاستحقاق الرئاسي مفصلي وتاريخي ومن الواجب توعية اللبنانيين الشاعرة: انتخاب الرئيس ضرورة ملحة وإلا دخلنا مراحل انحلال مؤسسات الدولة

حل المجلس النيابي والدعوة لانتخابات أخرى». وأضاف «يجب أيضاً تقييد رئيس الحكومة والوزراء بفترة زمنية للتوقيع على المراسيم تماماً كما هو حاصل مع رئيس الجمهورية، كما يجب تقييد المجلس النيابي بوضع مشاريع القوانين المعجلة والمشاريع المعادة إلى المجلس لدراستها بحسب المواد 57 و 58 من الدستور على جدول أعمال أول جلسة للمجلس منعا للتعطيل والتنفيذ الغايات من وراء نص هاتين المادتين».

ورأى أن أي تعديل للمصالحات أو النظام «لا يجب أن يتم تحت تهديد عدم إجراء الانتخابات الرئاسية أو أن يكون شرطاً لإجرائها ولا سيأتي الحل منقوصاً وغير عادل تماماً كما حصل مع اتفاق الطائف واتفاق الدوحة اللذين كانا نتيجة لاضطرابات أمنية هددت الكيان وتم اعتمادهما تحت الضغط ومن أجل الانتهاء من مازق وليس في سبيل الدخول إلى حل دائم يأتي نتيجة رؤى مشتركة ومدروسة ومتوافق عليها وعلى ظروفها».

ومن جهته قال مدير التحرير في جريدة الجريدة الصحافي بشارة شربل إن «التجارب التاريخية الصعبة التي مر بها لبنان قد أثرت على اللاعنبيين الأساسيين في الاستحقاق «متحدثاً عن التجارب المرة في انتخاب الرئيس، حيث أشار إلى أن «الرئيس الذي ينتجته فريق بالتحالف مع الخارج أو بفعل وجوده يغتال، أو يتحول إلى لعبة في يد من صغره، والرئيس الذي يجد المشتركات يغتال أيضاً، أو تنسج عرقلته جهده» لافتاً إلى أن التمديد تحول إلى «لعبة بدل أن يكون استثناء أو بقوة الأغلبية، وتعديل الدستور لا يأتين بقائد الجيش صار مثل شربة ماء». وإذ أشاد شربل بمواقف الرئيس اللبناني ميشال سليمان في السنتين الأخيرتين التي «مزجت التوازن بالعباد، وحاولت إعادة العلاقة بين الرئاسة والقوى السياسية إلى سوية محترمة وأعدت للموقع المسيحي الأول بعض الهيبة»،

أشار إلى أن «الانتخابات المقترضة لرئاسة الجمهورية تجري حالي على وقع اضطراب إقليمي واسع ومشاريع دولية لم تتحدد معالمها النهائية بعد»، معتبراً أن «الرئيس المقبل أو الجمهورية المحطلة بفعل عدم الانتخاب عليها التعايش مع جار مضطرب سرورية التي تحولت الثورة فيها إلى حرب أهلية، والتي تم تحوير مطلب الحرية الأصلي فيها إلى صراع بين استقرار مزعوم ومتطرفين مجانين».

وتحدث شربل عن الأخطار المحيطة بلبنان والتي على إثرها السيس الجديد أن يواكبها كالحرب السورية، «التي كل المؤشرات تدل على أنها لن تحسم، وكذلك العراق «بؤرة ملتهبة أخرى» حيث ذكر شربل أن «رئيس الوزراء توري المالكي سيترك ولو باسم آخر ونفوذ إيران في العراق كبير ومستمر، والصراع الطائفي لن يهدأ». وطرح شربل عدة تساؤلات تجسد الواقع الإقليمي والدولي وتأثيره على لبنان مشيراً إلى أن «لبنان غير قادر على انتخاب رئيس رغم الجوى الإقليمي، وازمة الحازن خطيرة، والوضع الاقتصادي المتدهور، وهجرة الكفاءات، وخطر العودة إلى التفجيرات والاعتقالات».

لرئيس الجمهورية ان يفرض نوعية معينة من الوزراء المعينين من جميع الأطراف السياسية على الأقل في الوزارات التقنية والخدمية، كما يرأس رئيس الجمهورية المجلس الأعلى للدفاع الذي يضم رئيس الحكومة ووزراء المالية والخارجية والدفاع والداخلية والاقتصاد ويضع إجراءات لتنفيذ السياسة الدفاعية ويتناول الخدمة العسكرية والتجنيد الإجباري والتعبئة التربوية وتعبئة نشاطات الإرشادات والتوعية»، مشيراً إلى أن «هذه الصلاحيات تمنح للرئيس العمل على بناء مواطنة صالحة قائمة على روح الوحدة والانتماء وحب لوطن والاستعداد للدفاع عنه وعلى التضامن للدفاع عن وحدة الوطن ومصالحه الحيوية في جميع الميادين والقطاعات».

كما تحدث عن صلاحيات أخرى عديده للرئيس الجمهورية منها «اعتماد خدمة عسكرية الزامية، صلاحية قبول أوراق اعتماد السفراء وبالتالي عليه فرض احترام اتفاقية فيينا التي تمنع على السفراء الأجانب التدخل في الشؤون الداخلية للبلاد والتصريح من دون إذن وزارة الخارجية».

كما يتولى الرئيس التفاوض في عقد المعاهدات الدولية وإبرامها بالاتفاق مع رئيس الحكومة، والاهتمام بالإغتراب اللبناني، والحس بتوجيه رسائل إلى المجلس النيابي لتصحيح سياسته ووضعها أمام مسؤولياته التاريخية «مشيراً إلى أن هذا الحق لن يستخدمه أي رئيس حتى الآن».

وأضاف «أيضا يتأسس رئيس الجمهورية مجلس الوزراء حيث يشاء وهذه صلاحية ليست شكلية إذ يكفي أن يتمتع الرئيس بقدرة على الإدارة وعلى التفاوض وعلى طرح الأفكار والتوجيه لكي يؤثر على القرارات الحكومية وعلى أولويات الوزراء وخاصة في الأمور التي يستفيد منها جميع المواطنين».

**تعديلات دستورية لإعادة التوازن والتعاون**

وانتقل الشاعر في ختام كلمته للحديث عن تعديلات دستورية يجب اعتمادها لإعادة التوازن والتعاون بين رئاسة الجمهورية وبقية السلطات منعا للفرغ والتعطيل، حيث لفت إلى أنه من المفيد إجراء بعض التعديلات التي ليس من شأنها تغيير النظام السياسي ونسف الميثاق بل تضمن الفصل بين السلطات وضمانها في الفقرة (هـ) من مقدمة الدستور من خلال إعطاء الرئيس اللبنانية في أن يكون الجهة الحكم في الرقابة الإدارية على السلطة التنفيذية، مشيراً إلى أنه أيضاً من الصلاحيات أيضاً التي أقيمت التجربة ضرورة إجرائها: إعادة التوازن بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية لجهة إعطاء رئيس الجمهورية حق طلب حل المجلس النيابي في ظروف أوسع من تلك المنصوص عنها في الدستور حالياً والتي يستحيل تأمينها، كان يتمكّن من حل المجلس في حال حاول هذا الأخير التمديد لنفسه»، وضع مبدداً على ضرورة «وضع حد في الدستور لأي إمكانية لتعطيل المؤسسات من خلال وضع فترة زمنية معينة لتأليف الحكومة ولا تم إجراء مشاورات نيابية جديدة وفي حال استمر التعذر أجبر رئيس الجمهورية



مداخلة من أحد الحضور

وان يكون الترشح على اساس برنامج واضح، وشامل، يتم تقييمه على اساسه «لأنه حتى بعد الطائف لرئيس الجمهورية ودوره اساس ومحوري».

ورأى انه على الرئيس ان «يتمتع بصفات رجل الدولة، اي ان يكون قدوة في الأخلاق، وأن يكون نظيف الكف، وأن يحترم مقام الرئاسة، ومكانة لبنان بين الدول، وأيضا القدرة على تحديد لبنان عن الصراعات الإقليمية، ولعبة المحاور» معطياً أمثلة لرؤساء سابقين للبنان تمتعوا بهذه الصفات مثل الرئيسين فؤاد شهاب والياس سركيس».

ويجب على المجلس النيابي المنتخب حديثاً ان ينتخب فوراً رئيساً للجمهورية كما تنص المادة 74 من الدستور ويشعر الرئيس المنتخب بدوره بالتوقيع على مرسوم تعيين رئيس حكومة جديد من ثقافة عالية تلحق بلبنان وإمام باللغات، وقدرة على تحمل السفر والتمتع بصحة جيدة»، مشيراً إلى أنها «صفات قد تبدو بسيطة وبديهية ولكن التجربة في اختيار رؤساء الجمهورية كانت مريرة ومكلفة على جميع الأصعدة لغياب هذه الصفات أو بعضها في الكثير من المرشحين».

ويبين أن تركيزه على مواصفات الرئيس وبرنامجه «انطلاقاً من الصلاحيات التي مازال يتمتع بها ونعول عليها، ان احسن استخداماً فيها ضماناً لكل مواطن، وليس فقط المسيحيون في اطلاق عجلة الإصلاح الإداري، والاقتصادي، والانمائي، والحفاظ على الاستقرار واحترام الدستور».

**صلاحيات الرئيس**

وتحدث الشاعر بإسهاب عن الصلاحيات التي يتمتع بها رئيس الجمهورية، مشيراً إلى أنها صلاحيات مهمة حتى تلك التي اعطيت له بعد استقلالها، والتي لا تجوز انتخاب احد لرئاسة الجمهورية ما لم يكن حائزاً للشروط التي تؤهله للنيابة، كما تفرض على اشخاص معينين الاستقالة «الاستحقاق».

ولفت إلى ان «الدستور لا يفرض الترشح رسمياً لرئاسة الجمهورية، ولا يبرئناج معين ينتخب على اساسه» مبيناً ان هذا الامر «يشجع الصفقات السرية التي على اساسها يقدم المرشح غير العلني التنازلات للملكل النيابية التي ستنتخبه او بالتحديد للقوى الإقليمية او الدولية التي تحرك هذه الكتل النيابية والتي للأسف لها الكلمة الفصل في اختيار الرئيس اللبناني كما ثبت تاريخياً». ولكنه أشار إلى أنه «بعد تلقيص صلاحيات رئيس الجمهورية وبعد خروج الجيش السوري من لبنان علت الاصوات للمطالبة برئيس قسوي وبالتحديد برئيس هو الأعلى لدى المسيحيين قيساً على قوى شعبية او كتلة نيابية تتماشى مع ما يحصل لدى الطوائف الأخرى». ومن هنا رأى الشاعر ضرورة ان يتم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وقبل الموعد المحدد للاستحقاق،



ربيع الشاعر وبشارة شربل خلال الندوة

امام «دوامه مفرغة ناتجة عن عدم وضوح نص الدستور»، مبيناً ان هذا الامر «يهدد اهمية انتخاب رئيس لتأمين الوطن وعدم تعرضه للمزيد من الانقسام».

وإذ رجع الشاعر فرضية «شعور كرسى الرئاسة لعدم تمكن الفرقاء من الاتفاق على مرشح واحد في ظل تناحر الأطراف المسيحية على الرئاسة وعدم التنازل لبعضهم البعض» رفض فرضية التمديد التي برزت مؤخراً في لبنان للرئيس الحالي بحجة تصريف الاعمال، حيث بين «ان أي تمديد هو غير دستوري لأنه يتعارض اولاً مع الفقرة (ب) من مقدمة الدستور المعنية بتداول السلطة، وثانياً يتعارض مع المادة 49 من الدستور التي تحدد مدة ولاية الرئيس بست سنوات لا يجوز تجديدها أو تمديدتها، كما لفت إلى «ان المجلس النيابي بموجب المادة 75 من الدستور هو هيئة انتخابية وليس اشتراعية، وبالتالي لا يحق له التشريع او تعديل الدستور للتمديد او لتمكين انتخاب مرشحين آخرين».

وتحدث الشاعر في سياق كلمته عن اشكالية في حال شعور منصب الرئاسة الأولى، مشيراً إلى ان تولي مجلس الوزراء صلاحيات رئيس الجمهورية بالوكالة يخلق اشكاليات عديدة «كحجم الاكثريّة المطلوبة لتصويت مجلس الوزراء على القرارات التي تدخل من ضمن صلاحيات رئيس الجمهورية، وما اذا يتم الاكتفاء بالاكثريّة النسبية ام الاكثريّة المطلقة ام باكثريّة الثلثين تماماً كما هو معتد بالنسبة للقرارات التي تنص عليها المادة 65 من الدستور، ام الامر يتطلب الاجماع كونه غير منصوص عليه في الدستور».

وتساءل الشاعر «ماذا لو لم يتم انتخاب رئيس للجمهورية قبل انتهاء ولاية المجلس النيابي الممددة حتى الخريف المقبل؟ هل ستجري الانتخابات النيابية؟» حيث اجاب بانه «دستورياً يجب ان تجري الانتخابات النيابية كون المجلس الحالي لا يمكن ان يمدد لنفسه اصلاً». لذلك رأى أنه على «الحكومة الحالية ان تدعو لانتخابات نيابية جديدة في الخريف المقبل في حال لم يتمكن هذا المجلس من انتخاب رئيس للجمهورية، وذلك على اساس قانون الانتخابات الحالي، وعلى المجلس الذي سينتخب يلتزم فوراً وينتخب الرئيس» مشيراً إلى ان «هذه الفرضية هي من وحى المثاليات في العمل السياسي وتفترض احترام تطبيق الدستور من قبل المجلس النيابي الحالي»، إلا انه لفت إلى ان «التجربة الانتخاب الرئيسية تختلف هؤلاء النواب عن تأمين النصاب»

وكان الشاعر قسم كلمته الى ثلاثة اقسام بدأها بتفسير المادة 49 من الدستور التي ترعى انتخاب رئيس الجمهورية، ومن ثم تحدث عن الصفات التي يجب ان يتمتع بها رئيس الجمهورية، في جانب صلاحياته المنصوص عليها في الدستور ما بعد الطائف، عارضاً في ختام كلمته تعديلات دستورية براهية يجب ادخالها على صلاحيات رئيس الجمهورية لتسهيل عمل المؤسسات وعلاقة السلطات فيما بينها دون المساس بطبيعة النظام اللبناني».

وتحدث الشاعر بداية عن آلية انتخاب رئيس الجمهورية اللبنانية مقارناً بين المواد التي نص عليها الدستور وما هو مطبق على ارض الواقع كما طرح اشكاليات عدة وعموض يتضمنه الدستور اللبناني، حيث أشار إلى ان المادة 49 من الدستور تنص على ان «ينتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري بغالبية الثلثين من مجلس النواب في الدورة الأولى ويكتفي بالغالبية المطلقة في دورات الاقتراع التي تلي». لافتاً إلى ان الغالبية المطلقة في دورات الاقتراع تعني نصف عدد النواب زائد واحد اي ما مجموعه 65 نائباً (عدد نواب البرلمان اللبناني 128 نائباً)، مبيناً ان «المادة تتحدث أيضاً عن دورات متتالية، وليس عن جلسات لاحقة وهذا يعني ان على رئيس المجلس ان يبقى المجلس منعقداً دورة تلو الأخرى بفارق زمني لا يتعدى الدقائق إلى ان يتامن النصاب

ويتم انتخاب الرئيس». وأضاف «هنا بيت القصيد اذ لم يتضح ما هو النصاب المطلوب لاعتماد الجلسة ملتزمة؟ أو 86 نائباً اي الثلثين كما في الدورة الأولى، ام 65 نائباً العدد المطلوب لانتخاب رئيس في الدورة الثانية وما يليها».

وتابع «ولكن اذا اعتبرنا ان النصاب هو الثلثان فهذا يعني ان أي رئيس سينتخب لن يكون ذلك الرئيس الذي يتمتع بأعلى شعبية لدى الموراة أو المسيحيين، لأنه من الصعب تأمين شبه اجماع على ذلك المرشح الذي من المرجح ان يكون طرفاً في الصراع، ومطم على مسافة متقاربة من رئيس القوى السياسية»، لافتاً إلى «ان انتخاب رئيس توافقي قد يثير أيضاً تحفظات الفريق المسيحي الاقوى الذي سيرفض ميثاقية هكذا رئيس الأتي من خارج صفوفه بحجة ان رئيس مجلس النواب هو من الفريق الاقوى شعبياً ورئيس مجلس الوزراء يمثل الفريق الأقوى سنياً»، إلا أنه بالرغم من ذلك أشار إلى أنه «حتى هذه المعادلة لا ليست دقيقة مما يعقد الموضوع ما لم تتم تنازلات، وبالتالي العودة إلى منطق انتخاب رئيس قد لا يكون هو الأكثر تمثيلاً لدى الموراة أو المسيحيين، إلا انه لا يتفق الاكثريّة الأكثر شعبية وجوب تأمين النصاب

ورأى الشاعر أنه من «واجب النواب تأمين النصاب وانتخاب رئيس للجمهورية انطلاقاً من نص الدستور الذي يعتبر في المادة 75 مجلس النواب هيئة انتخابية لا هيئة اشتراعية وبالتالي ترتب عليه الشروع حالاً في انتخاب رئيس الدولة دون مناقشة أو اداء عمل آخر وكذلك في حال خلو سدة الرئاسة ان يجتمع فوراً بحكم القانون من اجل انتخاب الخلف»، لافتاً إلى ان هذه «المواد الدستورية تحتم على النواب عدم التقرب عن دورات الانتخاب وتأمين النصاب بغض النظر ان كان النصاب الثلثين ام النصف زائد واحد والا اعتبر النائب متخلفاً عن اداء دوره الدستوري مما يعرض لتهمة الخيانة العظمى كونه يتمتع عن انتخاب رئيس الدولة رمز وحدة الوطن» وبالتالي لفت إلى ان «النواب يتحملون عقبات اي خلل امني او زعزعة لوحدته وسلامة الاراضي اللبنانية».

ولكن بين الشاعر في الوقت نفسه «ان هذه المسؤولية معنوية امام الحياة العام والتاريخ لأن تهمة الخيانة العظمى تحتاح بدورها إلى موافقة فئتي مجلس النواب وهذا لو توافر لما تأثر انتخاب الرئيس بتخلف هؤلاء النواب عن تأمين النصاب».

وعليه اشار الشاعر إلى اننا

**الدستور يحتم على النواب تأمين النصاب لانتخاب رئيس الجمهورية وإلا اعتبروا متخلفين عن أداء دورهم الدستوري ويعرضون لتهمة الخيانة العظمى**

**أي تمديد للرئيس غير دستوري ويتعارض مع مقدمة الدستور**

**تولي مجلس الوزراء صلاحيات رئيس الجمهورية بالوكالة يخلق إشكاليات عديدة كحجم الاكثريّة المطلوبة لتصويت مجلس الوزراء على القرارات**

**عدم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وعلى أساس برنامج واضح وشامل يشجع الصفقات السرية والتدخلات الإقليمية والدولية**

**عدم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وعلى أساس برنامج واضح وشامل يشجع الصفقات السرية والتدخلات الإقليمية والدولية**

**عدم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وعلى أساس برنامج واضح وشامل يشجع الصفقات السرية والتدخلات الإقليمية والدولية**

**عدم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وعلى أساس برنامج واضح وشامل يشجع الصفقات السرية والتدخلات الإقليمية والدولية**

**عدم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وعلى أساس برنامج واضح وشامل يشجع الصفقات السرية والتدخلات الإقليمية والدولية**

**عدم الترشح لمنصب الرئيس رسمياً وعلى أساس برنامج واضح وشامل يشجع الصفقات السرية والتدخلات الإقليمية والدولية**